

بشأن حقوق المكونات الثقافية واللغوية

يود وفد ليبيا أن يؤكد على وحدة النسيج الاجتماعي للشعب الليبي وأن مختلف مكونات الشعب الليبي تحظى بالاحترام الكامل أيا كانت أصولها و جذورها الثقافية والاجتماعية، وبما ينسجم مع مصلحة كافة أبناء الشعب الليبي كمواطنين ليبيين متساوون في الحقوق والواجبات. وليس هناك أية توجهات تميز سلبيا بين المواطنين الليبيين بما في ذلك تمتع جميع المواطنين بكافة الحقوق ومنها الحقوق الاقتصادية وعدم الإضرار بالبيئة واستغلال الموارد الطبيعية بصورة تمييزية ضد أي فئة من السكان .

ويظل المجال مفتوحا على المستوى الوطني لمعالجة ما يثار من شواغل في إطار الآليات المعروفة والتي على رأسها الهيئة التأسيسية لصياغة الدستور وغيرها من المؤسسات التشريعية والرسمية القائمة.

وجدير بالإشارة أن الهيئة التأسيسية لصياغة الدستور قد أعلنت في أكثر من مناسبة أنها تناقش مسألة المكونات الثقافية، وأنها أقرت تكوين لجنة منتخبة ومكونة من ثلاثة أعضاء مهمتها التواصل مع المكونات، مؤكدة أن هذه اللجنة أُعطيت صلاحية تحديد القضايا التي تخص هذه المكونات بناء على الحوار معهم، كما أُعطيت لها صلاحية محاولة إيجاد توافقات معهم. وأقرت الهيئة بالإجماع ضرورة عودة الأعضاء الممثلين للمكونات الثقافية إلى الهيئة للمساهمة في صياغة دستور لكل الليبيين.

وفيما يتعلق بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة فإن التشريعات والسياسات القائمة تشمل كل ممن ينتمي إلى هذه الفئة ومن مختلف المكونات الثقافية واللغوية للشعب الليبي ودون تمييز لأي سبب كان ، حيث نصت الفقرة (18) من المادة (2) لقرار مجلس الوزراء رقم (20) لسنة 2012 بشأن اعتماد الهيكل التنظيمي واختصاصات وزارة الشؤون الاجتماعية على أن تتولى الوزارة تقديم الخدمات الخاصة بنزلاء المؤسسات الاجتماعية ومراكز ذوي الاحتياجات والإهتمام بقضاياهم ووضع الأسس الكفيلة برعايتهم وتأهيلهم .

تجدر الإشارة إلى ان القانون رقم (5) لسنة 1987 بشأن المعاقين لايزال ساري المفعول ويعطي الحق للمعاق في واحدة أو أكثر من المنافع والمزايا التالية: الإيواء، الخدمة المنزلية المعانة ، الأجهزة المعينة ((التعويضية))، التعليم ، التأهيل أو إعادة التأهيل، العمل المناسب للمؤهلين منهم أو المعاد تأهيلهم، متابعة العاملين منهم ، إعفاء دخول العاملين منهم لحساب أنفسهم، الناتجة عما يقومون به من أعمال من الضرائب، التمتع بتسهيلات في استعمال وسائل النقل العام، الإعفاء من الضرائب الجمركية عما تضطروهم الإعاقة إلى استيراده والتيسير عليهم في ارتياد الأماكن العامة . كما قام المؤتمر الوطني العام في عام 2013 بالمصادقة على اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة.
